

## 6414 - حكم من انتقامت من زوجة أبيها وحرقت ملابسها - نور

### على الدرب

صالح اللحيدان

اه ايضا تقول فكرت الانتقام من زوجة والدي اخذت ائمن ملابسها وحرقتة اه هذه المرة كنت سارقة وقاصدة ان ضميري يعذبني.

افيدوني ماذا اعمل؟ هل من وجود كفارة لذلك ام هل اتصرف بما يقابل - [00:00:00](#)

اه او يعني اني اتصدق بما يقابل ثمن اخذ الفستان عنها لله دون علمها. اذا كانت الكفارة صيام فهل ايام متتابعة ومتفرقة حاولت

ان اعترف لها لكنني ترددت خوفا من والدي وخوفا من زوجته ان تتهمني بشيء اكبر ان والدي دائما - [00:00:16](#)

علي افيدوني جزاكم الله خير الجواب ان ارتكابت هذا العمل اثم وجرم فلا يحل للانسان ان يفسد مال الاخرين انتقاما من شخص اخر

بل لا يحل له ان يفسد مال - [00:00:36](#)

من ظلمه فكيف بمن لم يظلمه والذي منع النفقة النفقة عنك انما هو والدك وان كان لزوجته اثر لذلك فلا يبيح هذا لك ان تحرقني

ملابسها في النار وماذا دمتي تخشين - [00:00:58](#)

من الاعتراف لها واعطائها ثمن الثوب من امر يترتب عليك لا تستطيعين تحمله فانه يكفي ان تصدقي بقدره عنها وتندمي على ما

فعلت وتعزمني الا ترجعين اليه مرة اخرى وبالله التوفيق - [00:01:16](#)